

مؤشرات هبة الدولة والمواطنة

بقلم: البروفيسور سليمان ملوكي.
كلية الحقوق، جامعة المسيلة.
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية.

المواطنة، المتغيرات السياسية، المواطن
الصالح، المجتمع المدني.

أولاً: واجب احترام القانون.

يعد احترام المسؤولين للقوانين
مثلاً أعلى يحقق الشعور بالمسؤولية
السياسية والقانونية. كما يحقق القدوة
السياسية والأخلاقية لأجل احترام القيم
وسيادتها لأجل تحقيق المجتمع الفاضل
المنظم. إلا أن انتهاكهم لهذه القوانين،
يفقد الدولة هيبتها نتيجة تراكمات
الرفض والغضب على السلطة بسبب
الإخلال بميزان الحقوق والواجبات.

فحينما يتم خرق مقياس الحقوق
والواجبات بالركون إلى الحسابات
الشخصية والمحسوبية لا عن طريق
الكفاءة، يسهم في إرباكهم، واندفاعهم
نحو ممارسة الفوضى والسخط العام
والخروج على القوانين ومؤسسات
الدولة وسلطتها التنفيذية.

ملخص المقال

إذا كانت الدولة هي تلك الوحدة
الاجتماعية والسياسية المنظمة للتجمع
البشري والمؤطرة لأفعاله ولنشاطه، فإن
العلاقة بينها وبين المواطن «الفرد
الصالح»⁽¹⁾ هي علاقة عضوية أي علاقة
انتماء واحتواء بفعل كونها تعتبر أكبر
التجمعات البشرية المنظمة لما تقتضيه
مصلحته المادية والمعنوية.

لأجل تقوية هذه العلاقة وتعظيمها،
تأتي أهمية الحديث عن مفهوم أو موضوع
«هبة الدولة»، خاصة في ظل المتغيرات
السياسية، والاجتماعية والاقتصادية
الدولية والوطنية التي تعيشها الدولة
الجزائرية. فما هو مفهومها عند هذا
المواطن كواقع؟ وكيف يراه أو يتصوره
وفق آماله وطموحاته المستقبلية؟ أو
كيف يرى واجب الدولة نحوه؟

الكلمات المفتاحية: هبة الدولة،

وإذا كانت قوى الأمن الداخلي تحرص على تنفيذ القوانين التي جاءت نتيجة إرادة الناخبين وما أقره الدستور الذي يعبر عن مصالحهم وإرادتهم والواقع الذي يعيشه الشعب، بشرط أن يطبق الجهاز هذه القوانين عليه، أن يلتزم بها ثم يطالب الآخرين باحترامها، لا عن السير بالاتجاه المعاكس كقيام هذه القوى بأخذ الرشوة وانتهاج المحسوبية والتمييز وحينها سيفقد هذا الجهاز مصداقيته ويحدث شرخاً في هيبة الدولة بعدم احترام إجراءاتها وقوانينها. فيحدث غضب بعض المواطنين وهيجانهم العفوي وعيبتهم بمؤسسات الدولة نتيجة تراكمات وكبت انعكس كردود أفعال غير مسيطر عليها ولا خاضعة لأي منطق يفسرها البعض على أنها حالة من التنفيس عن معاناة وغضب متراكم لسنين عديدة.

وهذه الحالة لا تحدث بدول محددة بقدر ما هي حالة ما من الممكن حدوثها في أي بلاد تنتهك فيها القوانين ويمارس فيها الاستبداد، وبالمقابل يطالب من الحكومة اتخاذ تدابير أكثر صرامة وقوة في المجتمعات التي تمر بظروف خاصة أو المرحلة الانتقالية الأمر الذي يدعوا الدولة إلى استخدام القوة في فرض قانون

هيبتها واحترامها. وهنا يكون تدخلها ضرورة تملها جميع القوانين الوضعية واللاهوتية لكبح جماح الإرادة الشعبية التي لو ترك لها التصرف على وفق هواها لقوضت أسس الدولة. إذن هيبة الدولة من احترام المواطن واحترام المواطن من هيبة الدولة. فهيبة الدولة لا تقاس بمقاييس القهر والجور والاستبداد فمهما استمرت ستهزم إزاء إرادة المواطنين. فكلما استقر الوضع الأمني والاقتصادي واحترمت حقوق الإنسان تعاظمت هيبة الدولة والعكس صحيح⁽²⁾.

ولست أظن أنه بوسعنا في ظل هذا المشهد أن نستشرف آفاق الغد بغير أن نجري مراجعة صادقة مع النفس حول أسباب هذا العجز وهذه الإخفاقات بشرط أن نلتزم بصدق النيات وصفاء الولاء للوطن والقدرة على مواجهة الحقيقة بعيداً عن البحث عن التطمينات.

كل ذلك يحتاج إلى فرض هيبة الدولة وترسيخ النظام والقانون.

لابد للقوى السياسية أن تنطلق من تقاليد سياسية جديدة تعمل على تغيير المناخ العام، وعلى الجميع أن

استمرار الدولة وتضمن استقرارها. وكل الثورات والحركات الاجتماعية الاحتجاجية أو الانقلابية تراهن على سخط وغضب البسطاء والمهمشين وعموم الفئات التي تشعر بالغبن. إن القوة العسكرية والقبضة الأمنية المحكمة أو الحديدية لن تجديا في إرغام فئات من الشعب على ابتلاع مرارة العيش أبد الأبدن، وغض الطرف عن حياة النعيم التي يعيشها غيرهم الذين تجمعهم بهم أرض الوطن وتفرق بينهم المحن ومشاعر الغبن. ولا يمكن إقناع المغبونين إلا برفع حالة الغبن المتولدة عن حرمانهم من خيارات محلية هم أولى بنصيهم منها.

واحترام المواطنين للقوانين من أهم العناصر التي تمنح الدولة هيبتها، إنه طوق النجاة من الخلل والفساد والمحسوبية. والقانون يجب أن يطبق على الجميع، والجميع يجب أن يتساوا أمامه، ولا ينبغي أن تكون هناك محاباة لأحد على حساب المصلحة العامة؛ لأنه سبيل صلاح المجتمع. ويجب فرض هيبتة على الجميع دون استثناء لكي ينعم الناس بحقوقهم كاملة ولا يحسون بالغبن والتفرقة وأن أناسا في المجتمع أصبحوا يعتقدون أنهم فوق القانون.

يدرك أن الحوار يجعلنا وجهاً لوجه أمام تحولات دستورية وسياسية إذا أحسننا استغلالهما فإننا نستطيع رسم تصورنا للمستقبل وتحديد خريطة ما هو قادم. لذلك فالمطلوب من الجميع أن يراهنوا على الحراك الديمقراطي وتحديد المسار للمستقبل، خصوصاً وأن الأفراد زائلون وأما الدولة فإنها باقية، وعلى القوى السياسية أن تخرج من دائرة التربص حتى نتخلص من حالة الاحتقان المتزايد.

إن هيبة الدولة في ظروف كالتي نعيش فيها الآن ليست من الكماليات التي قد نستغني عنها اليوم لكي نستعيدها لاحقاً، بل إنها من ضروريات التصدي للإرهاب التهميش والمشكلات الاجتماعية والوقوف أمام محاولات زعزعة الاستقرار التي تغذيها أطراف متعددة، فالدولة حين تفقد هيبتها يزداد تحدي خصومها ويقل الأمان فيها.

إن انهيار دول، بعظمتها وقوتها مثل الاتحاد السوفييتي، لم يكن بفعل تدخل عسكري خارجي أقوى، بل جاء نتيجة لتراكم مشاعر القهر والغبن أفقدت المواطنين البسطاء الاطمئنان إلى المستقبل، وهم الغالبية التي تؤمن

شاملة تستدعي كفاءات وخبرات فنية وقدرات إدارية قيادية، لتضع في اعتبارها التطورات التي حصلت في وتيرة العلاقات البشرية. فتبدلت معارف الإنسان وأفكاره وقواه جميعاً، فأصبحت الحاجة ماسة إلى أن نستوعب بعمق حركة تطور التاريخ ونخطط لتحويل حياتنا الاجتماعية والسياسية ونناضل لإعداد أنفسنا إعداداً علمياً وعقلانياً لكي نهضم كل أصيل في الجديد ونتمكن من إنجاح هذا التحول الديمقراطي.

ثانياً: سيادة القانون.

حتى تتم سيادة القانون بمعناها الشكلي يجب أن تتوفر عدة شروط:

1/: وجود قاعدة قانونية أو قانون مكتوب.

2/: تطبيق القانون من خلال عملية الرقابة وتفعيل الشرطة، وتسهيل اللجوء إلى المحاكم وتنفيذ قراراتها.

3/: احترام القانون من قبل السلطات العامة وتقيدها به، وبما أن السلطات العامة تقوم وتنشأ بموجب القانون فعلياً احترامه والعمل ضمن صلاحياتها التي تمنح لها.

إن الدولة لا تقبل أن يكون أي طرف فوق هيبتها وهيبة القانون. وهذه الهيبة، هيبة للناس وممتلكاتهم، هيبة للمجتمع بألوانه وطبقاته وأحزابه وكل أشكاله، والجميع مطالبون بالحفاظ على هيبة الدولة والقانون. ولغة التسامح والحوار والتصالح قد لا تكون مجدية في ظل تنامي ظاهرة العنف وارتفاع وتيرة الخطاب غير المسؤول عند بعض الأفراد، ولذلك يجب فرض سلطة القانون وهيبة الدولة على الجميع⁽³⁾.

ولذلك يجب بناء منظومة ثقافية ترتكز على مفهوم المواطنة واحترام القانون، وتفعيل الدستور لمحاربة التخلف والجهل الذي يغرقنا بين حين وآخر في قاربه، ولذلك على الدولة أن تسعى بكل الوسائل إلى تحويل الذهنية العشائرية والقبلية والطائفية والعنصرية والإقليمية والجهوية إلى ذهنية متحضرة حتى يتحول هذا النسيج إلى مجتمع مدني يعتمد على سيادة القانون والمساواة أمامه.

لقد وضعت الخطط للمشاريع الاستثمارية وشرعت القوانين لتأخذ جديتها في التنفيذ والتي تتطلب رؤية

4/ :إن القانون فقط كما تفسره المحاكم هو مصدر صلاحيات السلطات والتقييدات المفروضة على المواطنين، فلا يعترف مؤيدو سيادة القانون بمفهومها الشكلي بحقوق للسلطة لا تنبع من القانون كما لا يعترفون بوجود حقوق طبيعية تقف فوق إرادة المشرع. فإذا توفرت الشروط المذكورة أعلاه أمكن الحديث عن سيادة القانون بالمفهوم الشكلي.

إن مبدأ سيادة القانون بمفهومه الجوهري لا يكتفي بوجود قانون ينص على قاعدة قانونية تحكم موضوعاً معيناً، بل يتطلب فحص النص وكيفية تطبيقه وتقييمه وفق مبادئ ومعايير وقيم تعتبر أساسية في المجتمع الإنساني المتحضر، وتعتبر القيم والمعايير التالية جزءاً لا يتجزأ من مبدأ سيادة القانون بمفهومه الجوهري في أيامنا :

أولاً: أن يكون القانون وتفسيره ثابتين وأكيدين بقدر المستطاع، ولهذا المبدأ أهمية خاصة في القانون الجنائي حيث تفرد مكانة خاصة للقاعدة اللاتينية « لا مخالفة بدون قانون ».

ثانياً: علانية القانون، إن لنشر القانون بطريقة تضمن وصوله إلى معرفة وعلم أفراد المجتمع الذين سيسري عليهم أهمية كبيرة، وذلك حتى يتمكن أفراد المجتمع من تكييف سلوكهم وتصرفاتهم وفقاً للقانون، ونشر القانون في الجريدة الرسمية تصبح أحكامه سارية بحق الجميع دون أن يقبل عدم العلم به عذراً يعفى من العقوبة.⁽⁴⁾

ثالثاً: لا يجوز معاقبة إنسان ولا يجوز سلبه حريته أو تقييدها أو المس بممتلكاته دونما إجراء قانوني سليم وعادل يتم أمام محكمة علنية هي جزء من جهاز قضائي مستقل غير خاضعة لتأثير أي سلطة أخرى، ولا بد أن يتوافر في هذه المحاكمة كافة شروط المحاكمة العادلة. **رابعاً:** المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون دونما تمييز، بمعنى أن يخضع جميع المواطنين لحكم القانون، ولكن قد يكون القانون الساري على بعض المواطنين يختلف عن القانون الساري على البعض الآخر دونما عذر مشروع، فما هو العذر المشروع في هذا السياق؟ بالرغم أن القانون يتعامل مع الناس بالتساوي إلا أن هناك عدم مساواة طبيعية يجب أخذها في الحسبان،

الأمم الأخرى. إن روح المواطنة تكون في احترام النظام في الدولة. يكون في إدارة العدالة بشكل دقيق. في أمانة القضاة. في احترام القوانين. في استقرار المملكة أو الجمهورية.⁽⁵⁾

L'esprit du citoyen n'est pas de voir sa patrie dévorer toutes les patries. L'esprit du citoyen est de voir l'ordre dans l'état. de sentir de la joie dans la tranquillité publique. dans l'exacte administration de la justice. dans le respect rendu aux lois. dans la stabilité de la monarchie ou la république.

ثالثاً : دور المجتمع المدني في إرساء قواعد المواطنة والديمقراطية.

إن الحديث عن تقوية المجتمع المدني الفعال لا يكون إلا في إطار دولة قوية أي دولة ديمقراطية تستقطب الولاء الأسى لمواطنيها استناداً إلى أسس ومبادئ المواطنة وسيادة القانون، وتستند إلى مؤسسات راسخة تؤكد قدرة الدولة على أداء وظائفها بفعالية.

والحديث عن دولة قوية بهذا المعنى لا يعني إضعاف المجتمع المدني، حيث

فحكم القاصر ليس كحكم البالغ و حكم العاقل ليس كحكم المعاق نفسياً، ولكن وفقاً لمبدأ المساواة بمفهومها الحديث المقبول علينا يجب تجاهل الفروق الطبيعية بين المرأة والرجل، التمييز على أساس الجنس ممنوع ومرفوض.

خامساً: يجب أن يكون القانون صادر عن مشرع انتخبه المواطنون في انتخابات نزيهة عامة وسرية دورية، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين، وبذلك يكون القانون نابعا من إرادة الشعب من خلال ممثليه تجسيدا لمبدأ أساسي من مبادئ سيادة القانون هو أنّ الشعب مصدر السلطة وإرادته مناط سلطة الحكم.

سادساً : إن كان القانون يجيز فرض بعض التقييدات على بعض الحريات الأساسية للمواطن كحرية النقل والتعبير وفي ظروف معينة كحالة الطوارئ فلا بد أن تكون في إطار شروط محددة جداً. وهي شروط سيادة القانون والنظام الديمقراطي.

ويعلق في هذا المجال المفكر والفقيه القانوني منتسكيو Montesquieu في مؤلفه الشهير «روح القوانين» قائلاً: «إن روح المواطنة ليس في أن تلتهم أمة

تتفاوت في طبيعتها وحدتها من حالة إلى أخرى وتتمثل أبرز ملامح أزمة الدولة في عرقلة الحكومة بناء الدولة المؤسسي، والتي يفترض أن تمارس سلطة الدولة في إطار القيود والضوابط التي يتضمنها الدستور والقوانين، ففي أحيان كثيرة تتماهى الحكومة بكل ما يترتب على ذلك من آثار وتداعيات سلبية على التطور السياسي والدستوري والاجتماعي. وبغض النظر عن الأسباب التي أدت إلى ذلك، فالمؤكد أنها تعثرت حتى الآن في تكريس سيادة القانون كدولة وطنية تستند إلى مؤسسات راسخة، وتعتبر عن مجتمعها بشكل صحيح وأمين في إطار سيادة تفاهم وأسس مستقرة للمواطنة ولذلك فإن قضية إصلاح الدولة ذاتها تعتبر الوجه الآخر لعملية تدعيم المجتمع المدني وتقويته، ولا شك في أن ضرورة التزام بين بناء المجتمع المدني وإصلاح الدولة وترسيخ مؤسساتها، إنما يمثل أحد أبرز إشكالات التطور السياسي والاجتماعي خلال المستقبل المنظور.⁽⁶⁾

رابعاً: حقوق وواجبات المواطنة.

هذه الواجبات الإلزامية على المواطن تتفاوت تبعاً لبلد المرء، ويمكن أن تشمل هذه البنود على التالي :

أن وجودهما معا يدعم الديمقراطية والاستقرار السياسي والتقدم الاقتصادي والاجتماعي، فيما يؤدي غيابهما معا أو غياب احدهما إلى شيوع مظاهر التسلط والاستبداد، ووجود حالة من الفوضى وعدم الاستقرار التي قد تأخذ شكل الحرب الأهلية. وعلى الرغم من أن هامش الحرية النسبي الذي تتمتع به منظمات المجتمع المدني في الجزائر، وبخاصة تلك التي أخذت بالتعددية السياسية هو هامش يتفاوت في حجمه، إلا أن علاقة الدولة بالمجتمع المدني في الغالبية العظمى لا تزال علاقة غير صحية وغير صحيحة حيث تتجه الحكومة إلى ضمان استمرار نوع من السيطرة على المجتمع المدني فيما تتجه بعض تنظيمات المجتمع المدني إلى مقاومة توجهات وسياسات الحكومة للسيطرة أو الحد منها، وهو ما يؤدي إلى خلق توترات تصل أحياناً إلى حد التنازع بين الحكومة وبعض التنظيمات المعنية.

ومن المؤكد أن غياب علاقة صحية وصحيحة بين الدولة والمجتمع المدني إنما يعكس في جانب مهم منه مسألة جوهرية تتمثل في مشكلة الدولة، فالدولة تعاني في معظم الحالات أزمة حقيقية

1/ الواجبات:

يجب على المواطنين إطاعة القوانين الجنائية التي سنتها حكومتهم، حتى أثناء وجودهم في الخارج.

- دفع الضرائب أو الالتزامات المالية .
- التصويت أو الانتخابات.
- الخدمة في القوات المسلحة أو تأدية الواجب العسكري.

- الواجبات الأخلاقية والمعنوية:

- إظهار الالتزام والولاء السياسي للدولة والمجتمع.
- المشاركة من أجل تحسين نوعية الحياة السياسية والمدنية.
- احترام حقوق الآخرين.

- الدفاع عن حقوق الفرد وحقوق الآخرين ضد أولئك الذين يسيئون إليهما.

المظاهر الدستورية:

2/ الحقوق:

قانون رقم 16 / 01 المؤرخ في 06 مارس 2016.

« المادة 32 مكرر: تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة.

المادة 36 (جديدة) تعمل الدولة على ترقية التناصف بين الرجال والنساء في سوق العمل.

يحدد قانون عضوي كيفية تطبيق هذه المادة».

« المادة 76: على كل مواطن أن يؤدي بإخلاص واجباته تجاه المجموعة الوطنية. التزام المواطن إزاء الوطن وإجبارية المشاركة في الدفاع عنه، واجبان مقدّسان دائماً، تضمن الدولة احترام رموز الثورة وأرواح الشهداء وكرامة ذويهم والمجاهدين. وتعمل كذلك على ترقية كتابة التاريخ وتعليمه للأجيال الناشئة.»

المادة 32: كل المواطنين سواسية أمام القانون.

ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي.

المادة 31: تستهدف المؤسسات ضمان مساواة المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات.

في الإدارة المثلى للدولة. فالدولة والسلطة كيانان منفصلان ومختلفان بمفهومهما ووظيفتهما.

خامساً: مؤشرو وظائف الدولة :

من المؤكد أن السلطة السياسية - أي الحكم - قد وجدت منذ زمن بعيد. حيث كانت التطور الطبيعي لسلطة القبيلة والأسرة . وقد أطلق عليها عدد من التسميات لعل من أهمها دولة المدينة كما هو مشهور في التاريخ اليوناني القديم ثم الممالك ثم الإمبراطوريات. لكن المفهوم الحديث للدولة لم يبدأ إلا في القرن الخامس عشر في القارة الأوروبية. وقد قام ذلك في البداية على التحديد الجغرافي لسلطتها. فالدولة الحديثة هي كيان لممارسة السلطة في نطاق جغرافي معين وبصفة دائمة، أي أن هذا الكيان لا يسعى لممارسة السلطة خارج حدوده و بالتالي فإنه يقبل بوجود كيانات سياسية أخرى مستقلة عنه.

لقد أطلق على هذا النطاق الجغرافي اسم البلاد أو القطر. وفي القرن التاسع عشر تم تحويله إلى أمة أو وطن وذلك من خلال التركيز على القواسم المشتركة التي تجمع بين السكان القاطنين فيه. وعندما

المادة (جديدة) 38: الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة.

المادة 41: يعاقب القانون على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق والحريات.⁽⁷⁾

تعتبر الدولة، التنظيم السياسي الاجتماعي الفوقي، والذي يتم من خلال مؤسساتها المتنوعة، التعبير عن مصالح الفئات الاجتماعية المختلفة، وحل تناقضاتها بطريقة سلمية، تمنع تولد احتقانات وتآزمات، قد تنشأ عن استعصاءات سياسية واجتماعية بسبب التضارب في المصالح. كما تضمن تلك المؤسسات توازي حركة التطور والنمو لكل الطبقات الاجتماعية، بما يضمن النهوض العام للمجتمع ككل وتأتي السلطة السياسية لتمثل الإدارة- المؤقتة-، للدولة «الدائمة» الوجود. ويتحدد عمر السلطة بالفاصل الزمني بين صندوقين انتخابيين، المخولين الوحيدين لإطالة عمر السلطة، أو إنهاء وظيفتها. فالدولة قائمة ما دام هناك شعب، وحاجة إلى تنظيم سياسي- اجتماعي. بين للأفراد والجماعات. والسلطة مؤقتة وزائلة، وزوالها مرهون بعدم حفاظها على قدرتها

الأخرى فيما يخص القضايا المرتبطة بالسيادة.

إن هذه التطورات قد أعادت وظائف الدولة إلى طاولة النقاش من جديد. وعلى وجه التحديد فإن الوظائف الاقتصادية للدولة يعاد صياغتها في الكثير من الدول كنتيجة للأزمة المالية التي تعرض لها الاقتصاد العالمي في عام 2008. وبما أن هذه الأزمة لم تنته بعد فإن تأثيرها على الوظائف الاقتصادية للدولة لم يتضح بعد.

ومع ذلك فإنه من المتوقع أن يكون لها تأثير كبير على وظيفتين أساسيتين من الوظائف الاقتصادية للدولة وهما الأمن الاقتصادي والأمن الاجتماعي. يقصد بالأمن الاقتصادي ما ينبغي على الدولة القيام به نيابة عن المواطنين العاديين في ضمان عدم تعرضهم للنهب أو الاستغلال من المؤسسات الاقتصادية وعلى وجه الخصوص المؤسسات المالية والنقدية. فبالإضافة إلى مهمة الحفاظ على قيمة العملة فإن عليها أن توسع إشرافها على الأسواق المالية والتعاملات المصرفية والاستثمارية الجديدة.

تعددت الأوطان أطلق على مجموعها التجمع الدولي، أي مجموع الدول. و نتيجة لذلك فقد تحولت الممارسات و العادات التي نشئت بينها إلى ما أطلق عليه بالقانون الدولي. وفيما بعد أطلق على ذلك المجتمع الدولي. ولقد ترتب على ذلك ضرورة تحديد صلاحيات الدولة في مواجهة مواطنيها وكذلك صلاحيات مؤسسات الدولة تجاه بعضها البعض. وقد أطلق على ذلك القانون والذي يضم الدستور والقوانين الأخرى.

مما يلاحظ أن هذه القوانين قد اختلفت من دولة إلى أخرى. وقد كان ذلك تعبيراً عن سيادة الدولة الذي يمكنها من اختيار ما ترغب به من القواعد والتي تحدد وفقاً للعلاقات السائدة فيها. فالسيادة هنا تعني حق الدولة المعنية في ذلك مع التزامها بعدم نشر ذلك إلى الدول الأخرى التي تتمتع بنفس الحق.

وعلى الرغم من ذلك فإن كل الدول تتشابه في بعض الخصائص. ولعل من أهم ذلك احتكار الدولة لحق استخدام العنف. ولذلك فإنها وحدها المخولة في تطبيق القوانين والتعامل مع الدول

دراسات

وكذلك فإن عليها إعادة النظر في آليات التكفل الاجتماعي حتى تتحقق الضفة الحقوقية للدولة.⁽⁹⁾

ويمكن إجمال وظائف الدولة فيما يلي:

- 1 - حماية المواطن من أي اعتداء خارجي والدفاع عن استقلال الوطن.
- 2 - حماية المواطن من كوارث الطبيعة وأخطاء التكنولوجيا.
- 3 - حماية المواطن من تجبر أصحاب النفوذ من داخل السلطة وخارجها.
- 4 - حماية المواطن من اعتداءات الخارجيين عن القانون والمحتمين بأصحاب النفوذ.

إن نظاما غير قادر على أن يؤمن لمواطنيه بدائل أمينة وإنسانية، وغير قادر على أن يسجل موقف كرامة وعزة في وجه المخاطر المختلفة لا يمكن له أن يكون نظاما مقنعا وقويا. إن اغتصاب الدولة من قبل السلطة الحاكمة وتسخيرها لخدمتهم، قد أدى بدوره إلى تغيير في طبيعة عملها ومهامها، حيث أصبحت أجهزتها مولدة للفساد أو حامية له.⁽¹⁰⁾

إن الدولة تحمي بادئ ذي بدء حقوق العامل الفردية، كحرية العمل، والحق في تناول الأجرة، وحق إيجاد العمل، وحق الراحة والإجازة، وتوافر الأمن في العمل. فهذا الضمان يفترض من جهة تنظيما خاصا لعقد العمل من حيث وضعه، وتحديد أهدافه وتنفيذ أحكامه وفسخه. كما يقتضي من جهة أخرى تنظيما مباشرا للعمل بمصادره المتعددة كالقوانين والقرارات الإدارية والاتفاقات الجماعية، ... الخ، وأخيرا فإن الضمان يستوجب إحداث قضاء خاص، من النوع المتساوي، يتولى النظر في المنازعات التي تنشأ بين العامل، ألا وهو محكمة العمل.⁽⁸⁾

أما فيما يخص الأمن الاجتماعي فبالإضافة إلى مهمة الدولة في الحفاظ على الوظائف لمواطنيها وسعيها الحثيث في خلق وظائف للقادمين إلى سوق العمل فإن عليها أن تشارك وبشكل كبير في خلق الأدوات والآليات المناسبة لمساعدة العاطلين عن العمل من خلال الإعانات، ومن خلال مساعدة رجال الأعمال المتعثرين للحفاظ على الوظائف.

- فقدان الدولة هيبتها يزيد تحدي خصوصيتها ويقلل من هيبتها وقوتها.

- يجب بناء منظومة ثقافية تركز على مفهوم المواطنة واحترام القانون، وتفعيل الدستور لمحاربة التخلف والجهل.

- إن غياب علاقة صحيحة وصحيحة بين الدولة والمجتمع المدني إنما يعكس في جانب مهم منه مسألة جوهرية تتمثل في مشكلة الدولة، فالدولة تعاني في معظم الحالات أزمة الثقة والتواصل.

- هيبة الدولة من احترام المواطن واحترام المواطن من هيبة الدولة . فهيبة الدولة لا تقاس بمقاييس القهر والجور والاستبداد فهي مهما استمرت ستهزم إزاء إرادة المواطنين.

- كلما استقر الوضع الأمني والاقتصادي واحترمت حقوق الإنسان تعاظمت هيبة الدولة والعكس صحيح.

- لا بد للقوى السياسية أن تنطلق من تقاليد سياسية جديدة تعمل على تغيير المناخ العام.

- على الدولة أن تسعى بكل الوسائل إلى تحويل الذهنية العشائرية والقبلية والطائفية والعنصرية والإقليمية

من المؤسف أن يصل غياب الدولة المسئولة عن حماية المواطنين إلى هذه الدرجة الكبيرة، ومن المخيف أن نرى المواطنين يتجرعون آلام انهيار ذاك البنيان الذي قام على القمع والاستبداد والفساد المالي والإداري والسياسي .

إن انتهاك هذه القوانين يفقد الدولة هيبتها نتيجة تراكمات الرفض والغضب على السلطة بسبب الإخلال بميزان الحقوق والواجبات إذ حين يتم خرق مقياس الحقوق والواجبات بالركون إلى حسابات شخصية لا عن طريق الكفاءة، يسهم في إرباكهم، واندفاعهم نحو ممارسة الفوضى والخروج على القوانين ومؤسسات الدولة وسلطانها التنفيذية.⁽¹¹⁾

أهم الاستنتاجات البحثية.

- إن المواطنة هي أساس تنظيم العلاقة السياسية بين الحاكم والمحكومين، فهي علاقة أداء واجبات والحقوق.

- اعتماد الشفافية أسلوباً للعمل السياسي والإيمان المطلق بمبدأ المواطنة المتساوية والشراكة المتكافئة.

دراسات

(9)- جاك دونديو دي فابر، الدولة، ترجمة سموحي فوق العادة، الطبعة الثانية، سلسلة زدني علما، منشورات عويدات، لبنان، 1982، ص12.

(10)- جان مينو، مدخل إلى علم السياسة، ترجمة جورج يونس، الطبعة الثالثة، منشورات عويدات، بيروت، لبنان، 1982، ص54.

(11)- إسماعيل علي سعد، قضايا علم السياسة، دارالمعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003، ص35.

والجهوية إلى ذهنية متحضرة عن طريق التنشئة السياسية والاجتماعية الجادة.

قائمة المراجع:

(1) - أرسطوطاليس، السياسة، ترجمة، أحمد لطفي السيد، منشورات الفاخرية، الرياض (بدون تاريخ) ص73.

(2) - غاستون بوتول، سوسيولوجيا السياسة، ترجمة نسيم نصر، الطبعة الثالثة، منشورات عويدات بيروت، لبنان، 1980، ص66.

(3)- المرجع نفسه، ص68.

(4)- شعبان الطاهر الأسود، علم الاجتماع السياسي، الدار المصرية اللبنانية، 2001، ص97.

(5) - Montesquieu, L'esprit des lois, Editions, le seuil, Paris, 1973,p68.

(6)- محمد السويدي، علم الاجتماع السياسي، ديوان المطبوعات الجامعية، 1990، ص46.

(7)- دستور الجمهورية الجزائرية، المعدل وفق قانون رقم 16/01 في 16/مارس/2016، الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخة في 7 مارس 2016.

(8)- غاستون بوتول، سوسيولوجيا السياسة، مرجع سابق، ص68.

